



قضايا المجتمع المدني

في البرنامج الحكومي والمبادرات الحكومية

مداخلة حورية اسلامي، رئيسة منتدى بدائل المغرب FMAS

في ندوة الجمعية الديمقراطية لنساء المغرب

"من الأجندة الحكومية للمساواة إلى الخطة الحكومية للمساواة في أفق المناصفة أي مضمون وأي جديد؟"

الجمعة 7 دجنبر 2012 بفندق إدو أنفا بالدار البيضاء

على الساعة الثالثة و النصف زوالا

I. تمهيد

- صعوبة التعاطي مع الموضوع بسبب التعدد والتناقض في الخطاب والمفاهيم وبسبب كثرة التصاريح وأضدادها.
- نقص المعلومة وضعف عملية التواصل مع المجتمع المدني.

II. موقع المجتمع المدني في الدستور

- الحضور الموضوعاتي (حضور مختلف القضايا التي دافعت عليها الحركة الجمعوية) : حقوق الإنسان، الديمقراطية التشاركية، المساواة، سمو المواثيق الدولية، الحكامة، ربط المسؤولية بالمحاسبة....
- شريك في التشريع (تقديم الملتزمات التشريعية والعرائض / تقديم نقط في جدول أعمال المجالس المحلية)

- الحضور من خلال المجالس والآليات المكتملة للديمقراطية التمثيلية : هيئة المناصفة ومكافحة جميع أشكال التمييز، مجلس الشباب والعمل الجموعي، هيآت الحكامة وحقوق الإنسان، المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

● كرسست الوثيقة الدستورية المعتمدة في يوليو 2011 هذه المكانة وتوجت الاعتراف بدور المجتمع المدني من خلال إقرار الفصل 12 بما يلي " تساهم الجمعيات المهتمة بقضايا الشأن العام، والمنظمات غير الحكومية، في إطار الديمقراطية التشاركية، في إعداد قرارات ومشاريع لدى المؤسسات المنتخبة والسلطات العمومية، وكذا في تفعيلها وتقييمها. وعلى هذه المؤسسات والسلطات تنظيم هذه المشاركة، طبق شروط وكيفيات يحددها القانون. يجب أن يكون تنظيم الجمعيات والمنظمات غير الحكومية وتسييرها مطابقا للمبادئ الديمقراطية".

● دعى الفصل 33 إلى إحداث مجلس استشاري للشباب والعمل الجموعي، فضلا عن تنصيب الفصل 139 على " أن مجالس الجهات، والجماعات الترابية الأخرى، آليات تشاركية للحوار والتشاور، لتيسير مساهمة المواطنين والمواطنيين والجمعيات في إعداد برامج التنمية وتتبعها. يمكن للمواطنين والمواطنيين والجمعيات تقديم عرائض، الهدف منها مطالبة المجلس بإدراج نقطة تدخل في اختصاصه ضمن جدول أعماله".

● اكتسب المجتمع المدني هذا الموقع بفضل مساره وحضوره على الساحتين الدولية والوطنية، ودفاعه عن القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان والديمقراطية، والقوة الاقتراحية للحركة المدنية بمختلف تشكيلاتها (المنظمات الحقوقية، النسائية، الإعاقة، الحكامة، التنمية الديمقراطية..)، والكفاءات التي اكتسبها، وقوة التشبيك، والترافع....

- قوة المذكرات التي قدمها وتنوعها ورافع من أجلها إبان الدينامية الدستورية.....

III. موقع المجتمع المدني في البرنامج الحكومي

الإقرار بما ورد في الوثيقة الدستورية :

" وبهدف تفعيل المقتضيات الدستورية المخصصة للمجتمع المدني، أكدت الحكومة في برنامجها المقدم في يناير 2012 أمام البرلمان، بأنها ستعمل على :

- " فتح ورش الديمقراطية التشاركية بتنفيذ المقترحات الدستورية ذات الصلة وتطوير العلاقة مع المجتمع المدني بما يخدم التنمية ويعزز الحقوق والحريات ويحفز على القيام بالواجبات.
- إرساء المؤسسات الدستورية ومؤسسات الحكامة وتعميق التشاور مع الفاعلين الاجتماعيين والاقتصاديين ومنظمات المجتمع المدني والجماعات الترابية في بلورة السياسات العمومية وتفعيلها وتنفيذها وتقييمها".

● **التأكيد على الديمقراطية التشاركية بشكل مشوش / خلط بين الديمقراطية التشاركية والمقاربة التشاركية:**

" فتح نقاش معمق بين الفاعلين الجمعيين حول هذا الدور الجديد، وكيفية النهوض به والمساهمة في التأسيس له من خلال الاهتمام والمتابعة والاقتراح في كل ما يتعلق بمشاريع القوانين التنظيمية، ومشاريع القوانين العادية ذات الصلة بعمل الجمعيات والمفروض تنزيلها في الخمس سنوات القادمة؛"

● **المجتمع المدني في خدمة البرنامج الحكومي :**

ستسعى الحكومة إلى تعزيز مكانة المجتمع المدني في مختلف حلقات تدبير الشأن العام وتقييمه وصياغة سياساته، عبر الإسراع بوضع الإطار القانوني المنظم لذلك على ضوء الدستور وخاصة ما يهم دوره في المجال التشريعي، والعمل على اعتماد سياسة جمعوية فعالة..... ص 83 من التصريح الحكومي.

IV. قضايا المجتمع المدني في المبادرات الحكومية

- **الجمعيات واشتغالها : الوزارة المكلفة بالعلاقة مع البرلمان والمجتمع المدني**
- المهام داخل المرسوم، برنامج عمل الوزارة : نوع من الوصاية على الجمعيات
- إعلان استقبال المبادرات : بدون موضوع، السرعة، جولات مكوكية مع لون واحد من الجمعيات،

- التمويل الحكومي والشراكات : لائحة الجمعيات المستفيدة من الدعم الدولي، التصريحات المتكررة للوزير في الجرائد، منشور الشراكات، إعلان طلبات العروض الخاص بوزارة التضامن والقطب الاجتماعي (تم انتقاء الجمعيات من توجه معين).؟؟؟
- عقوبة الإعدام : التحفظ على توصية الاستعراض الدوري الشامل بشأن وقف التنفيذ والإلغاء التام، ثم التحفظ على مستوى قرار اللجنة الثالثة للجمعية العامة للأمم المتحدة بإقرار إيقاف تنفيذ عقوبة الإعدام.

Cent dix États ont voté en faveur de la résolution de la Commission, 36 se sont abstenus (parmi lesquels figure le Maroc) et 39 se sont prononcés contre.

Le délégué du Maroc a souhaité que ce projet de résolution entrât dans une nouvelle phase et qu'un compromis fût trouvé pour l'année prochaine. Il a affirmé que dans son pays aucune peine de mort n'avait été prononcée ni exécutée. Le Royaume a organisé plusieurs réunions à différents niveaux qui ont offert l'opportunité de défendre soit le maintien soit l'abolition de la peine de mort. Ce débat favorisera la construction d'une position conforme aux avis des citoyens marocains, a-t-il encore dit, avant de rappeler que dans les cas de requêtes d'extradition, son pays veillait à ce que les personnes concernées ne soient pas condamnées. Il a également fait état d'un congrès régional sur la peine de mort qui a eu lieu au Maroc.

- الاستعراض الدوري الشامل
- التحفظ على التوصيات التالية :
- رفع التحفظات على السيداو : المادتين 2 و 15.
- مراجعة مدونة الأسرة بخصوص تعدد الزوجات وتزويج القاصرات
- مراجعة مدونة الأسرة بخصوص مقتضيات المساواة في الإرث
- إقرار المساواة وتجريم العنف:
- تمثيلية هزيلة للنساء في الحكومة،
- غياب تدخل الوزارة المعنية في مسألة التعيينات في المناصب العليا للدولة،

- إلغاء الحملة الوطنية ضد العنف تجاه النساء لهذه السنة 2012 التي كانت تقوم بها الوزارة كل سنة،

- التصريحات عند انتحار أمينة الفيلاي : تصريحات الرميد وممثل وزارة العدل أمام مجلس حقوق الإنسان في مارس الماضي لتبرير تزويج القاصرات وتعدد الزوجات، رفض المغرب التوصيات الخاصة بالسيداو،

- **الأمازيغية** : ليست هناك مقارنة واضحة لتفعيل المفترضات الدستورية، مبادرات جزئية، لا ترمي إلى النهوض بالثقافة والهوية الأمازيغية والحفاظ عليهما، التعددية اللغوية.

- **القضاء** : الحوار الوطني وعدم إدماج جميع المكونات والصراع مع القضاة وكتاب الضبط

- **الحريات العامة** : التراجع في مجال الحريات العامة : حق الإضراب والحريات النقابية :

الاقتطاعات من الأجور، **حرية التظاهر** : تبرير رئيس الحكومة أمام البرلمان لتدخل القوات العمومية

- **الطفل** : مشكل الكفالة : دورية وزير العدل والحريات

- **الإعلام والصحافة** : دفتر التحملات، نتائج الحوار الوطني حول الإعلام، منع الصحف الأجنبية، سحب اعتماد مراسلي الوكالات الأجنبية....

الخلاصات:

- تكريس الرؤية المحافظة والاعتداد بالخصوصية ضدا على الكونية في مجال حقوق الإنسان والحقوق الإنسانية للنساء على وجه الخصوص،

- وحدة رؤية القطاعات المنتمية لحزب العدالة والتنمية/ القطاعات الأخرى استمرت في نفس النسق المتبع سابقا

- الرغبة في الإشارك/الرغبة في التحكم

توصيات :

- ضرورة التكتل : شبكات حسب التخصصات

- مواصلة الترافع على المستوى الوطني والدولي